

0017 - حكم صبغ الحاجبين باللون الذهبي - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

من الرياظ يقول ما حكم صبغ بعض الحاجبين باللون الذهبي؟ وذلك عوضا عن نتفهما الصم ولا بأس النت هو المحرم النص المحرم اما صومهما باسودا وغيره فلا بأس اذا كان ما هو بشيب اما اذا كانا شائبين لا يصب السواد - 00:00:00
لكان قد حصل الشيب لا يصبغ بالسواد بالحمرة او بالصفرة لا بأس - 00:00:19